

وسائل الشيعة

- [121] 63 - باب استحباب أكل الجبن مع الجوز وكراهة كل منهما منفردا. (31386) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب عن عبد العزيز العبدى، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الجبن والجوز إذا اجتماعا في كل واحد منهما شفاء، وإن افترقا كان في كل واحد منهما داء. ورواه البرقي في (المحاسن) عن ابن محبوب مثله (1).
- (31387) 2 - وعنه، عن أحمد، عن إدريس بن الحسن، عن عبيد بن زرارة، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الجوز والجبن إذا اجتماعا كانا دواء، وإن افترقا كانا داء.
- (31388) 3 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن بعض أصحابنا رفعه قال: الجبن يهضم الطعام قبله، ويشهي ما بعده. أقول: وتقدم ما يدل على كراهة الجبن وحده (1). 64 - باب استحباب أكل الجبن في أول الشهر. (31389) 1 - علي بن موسى بن طاووس في (الدروع الواقية) بإسناده إلى هارون بن موسى التلعكبري رضى الله عنه، عن محمد بن همام بن
-
- الباب 63 فيه 3 أحاديث 1 - الكافي 6: 340 /
2. (1) المحاسن: 497 / 604. 2 - الكافي 6: 340 / 3. 3 - المحاسن: 497 / 602. (1) تقدم في الباب 23 من هذه الأبواب. الباب 64 فيه حديث واحد 1 - الدروع الواقية: 24. (*)
-